ثم قال الماوردي في الحاوي فانه مستقر من غير الصلاة واما الدعا في الصلاة
فمخالف له وهذا الجواب الى التامل ولعله صحيح منه ان يقال اولا
وقد تقدم صح
من الخبر ان موسى عليه السلام دعا ولم يؤمن وان هرون امن ولم يدع
وهذا شي انما قاله بعض المفسرين بغير اسناد الى النبي صلى الله عليه وسلم
ومثل هذا التوقف لا يعارض النبي عليه السلام ادعاؤه فهذا ينقل عن مثلهم الى ههنا لكن
ثم نقاله لهذا الوجه لكن ما ادعيته من ان موسى دعا ولم يؤمن وان
هرون امن ولم يدع فاي شي في هذا مما يبطل قول النبي صلى الله عليه
وسلم اذا امن فامنوا وقول الراوي ان النبي صلى الله عليه وسلم
وهو الامام كان يقول اذا فرغ من ام القران في الصلاة امين هذا
ولعل موسى عليه السلام قد امن اذ دعا ولعل هرون دعا اذ
دعا موسى وامنا او امن احدهما او لم يؤمن واحد منهما

ونص

ونص القران يوجب انهما دعوا معا لقوله قد اجيبت دعوتكما
وليس في القران دليل على التامين وقع منهما ولا من احدهما ثم قال
من عجايب الدنيا ان يجعل فعل موسى وهرون ناسخا لفعل محمد صلى
الله عليه وسلم الصحيح في التامين وهذا عكس الحقايق ثم قال
ان هذا الحديث ضعيف ومخرجه اضعف من في سنده وهو الحكم
الزهري فاستمسك بالحق بالسنة الغرا منبذك وانت صحيح
بالغرا **جواب المسلة الرابعة والعشرون** الموافقة التي
اشار اليها النبي صلى الله عليه وسلم بقوله فمن وافق تامينه تامين الملائكة
غفر له اختلف فيها فقيل الموافقة في الاخلاص وعدم التشبيع
والمراآه به وهو قول ابن حاتم وقيل الموافقة في الزمان وهذا
الوجه اقرب ويقويه ظاهر قوله في الرواية الاخرى اذا قال احدكم

Copyright © King Saud University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)